5397 - أخبرنا محمد بن عبد الوهاب النيسابوري يقال ثنا محمد بن سابق قال ثنا إسرائيل عن هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول ا Y A أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما وأيما رجل باع بيعا من رجلين فهو للأول